الجمهورية العربية السورية
مجلس النقد والتسليف

قـرار رقـم (٥٦٥/م ن / ب٤)

مجلس النقد والتسليف ،

استناداً إلى أحكام القانون رقم / ٢٣ / لعام ٢٠٠٢ والقانون رقم /٢٤/ لعام ٢٠٠٦ ،

وعلى كتاب وزارة الاقتصاد والتجارة رقم ١٨٥٥٦/ ١/١٠/٢٢٧٦ تاريخ ٢٠٠٩/٩/٨ المرفق به محضر اجتماع الهيئة العامة غير العادية للشركة المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/٨/٣٠ والمتضمن الموافقة علـى زيـادة رأسمال الشركة ،

وعلى كتاب مديرية مفوضية الحكومة لدى المصارف رقم ٢/١٠٠/٤٦٢٤ تاريخ ٢٠٠٩/١٠/٧ المرفـق به كتاب شركة سلطان للصرافة رقم /بلا/ تاريخ بلا ،

وعلى مذاكرته في جلسته المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٩/١٠/١٤ ،

يقرر مايلي :

مادة ١ – الموافقة على تعديل المادة (٨) من النظام الأساسي لشركة سلطان للصـرافة بحيـث تصـبح كمايلي :

" يصبح رأسمال الشركة (٤٥٠.٠٠٠.٠٠٠) ل.س أربعمائة وخمسين مليون ليـرة سـورية موزعة على (٩٠٠.٠٠٠) سهم قيمة السهم الواحد /٥٠٠/ ل.س وجميع الأسهم اسمية وتبقـى باقي بنود المادة كما هي عليه " .

مادة ٢ – تعديل الفقرة – ٣ – من المادة (١١) من النظام الأساسي لشركة سلطان للصرافة لتصبح :

" تعطى الأسهم أرقاماً تسلسلية تبدأ من /١/ إلى /٩٠٠.٠٠٠/ .

مادة ٣ – يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

دمشق في ٢٠٠٩/١٠/١٤

رئيس مجلس النقد و التسليف
الدكـتور أديب ميـالـة

مصدق
رئيس مجلس الوزراء
المهندس محمد ناجي عطري

أمين سر مجلس النقد والتسليف
ليلى طنوس

(ج.ع)